مجلة
بحوث الشرق الأوسط

مجلة علمية مُحَكَّمَة
(مُعتمدة) شهريـًا

العدد السادس والتسعون
(فبراير 2024)

يصدرها
مركز بحوث
الشرق الأوسط

السنة الخمسون
تأسست عام 1974

الترقيم الدولي: (2536-9504)
الترقيم على الإنترنت: (2735-5233)

الأراء الواردة داخل المجلة تعبر عن وجهة نظر أصحابها وليست مسئولية مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق القومية : ٢٤٣٣٠ / ٢٠١٦

الترقيم الدولي: (Issn :2536 - 9504)

الترقيم على الإنترنت: (Online Issn :2735 - 5233)

ISSN 2536-9504

مجلة بحوث الشرق الأوسط

مجلة علمية مُحكَّمة
متخصصة
في شؤون الشرق الأوسط

مجلة مُعتمَدة من بنك المعرفة المصري

موقع المجلة على بنك المعرفة المصري

www.mercj.journals.ekb.eg

- معتمدة من الكشاف العربي للاستشهادات المرجعية (ARCI) . المتوافقة مع قاعدة بيانات كلاريفيت Clarivate الفرنسية.
- معتمدة من مؤسسة أرسيف (ARCIf) للاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية ومعامل التأثير المتوافقة مع المعايير العالمية.
- تنشر الأعداد تباعًا على موقع دار المنظومة.

العدد السادس والتسعون - فبراير 2024

تصدر شهريًّا

السنة التاسعة والأربعون - تأسست عام 1974

المطبعة
مطبعة جامعة عين شمس
Ain Shams University Press

مجلة بحوث الشرق الأوسط
(مجلة مُعتمدة) دوريَّة علميَّة مُحكَّمَة
(اثنا عشر عددًا سنويًّا)
يصدرها مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية - جامعة عين شمس

رئيس مجلس الإدارة

أ.د. غادة فاروق

نائب رئيس الجامعة لشؤون خدمة المجتمع وتنمية البيئة

ورئيس مجلس إدارة المركز

رئيس التحرير **د. حاتم العبد**

مدير مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية

هيئة التحرير

أ.د. السيد عبدالخالق، وزير التعليم العالي الأسبق، مصر

أ.د. أحمد بهاء الدين خيري، نائب وزير التعليم العالي الأسبق، مصر ؛

أ.د. محمد حسام لطفي، جامعة بني سويف، مصر ؛

أ.د. سعيد المصري، جامعة القاهرة، مصر ؛

أ.د. سوزان القليني، جامعة عين شمس، مصر ؛

أ.د. ماهر جميل أبوخوات، عميد كلية الحقوق، جامعة كفرالشيخ، مصر ؛

أ.د. أشرف مؤنس، جامعة عين شمس، مصر ؛

أ.د. حسام طنطاوي، عميد كلية الآثار، جامعة عين شمس، مصر ؛

أ.د. محمد إبراهيم الشافعي، وكيل كلية الحقوق، جامعة عين شمس، مصر

أ.د. تامر عبدالمنعم راضي، جامعة عين شمس، مصر ؛

أ.د. هاجر قلديش، جامعة قرطاج، تونس ؛

Prof. Petr MUZNY، جامعة جنيف، سويسرا ؛

Prof. Gabrielle KAUFMANN-KOHLER، جامعة جنيف، سويسرا ؛

Prof. Farah SAFI، جامعة كليرمون أوفيرني، فرنسا؛

إشراف إداري

أ/ سونيا عبد الحكيم

أمين المركز

إشراف فني

د/ امل حسن

رئيس وحدة التخطيط و المتابعة

سكرتارية التحرير

أ/ ناهد مبارز	رئيس قسم النشر
أ/ راندا نوار	قسم النشر
أ/ زينب أحمد	قسم النشر
أ/ شيماء بكر	قسم النشر

المحرر الفني

أ/ رشا عاطف رئيس وحدة الدعم الفني

تنفيذ الغلاف والتجهيز والإخراج الفني للمجلة

وحدة الدعم الفني

تدقيق ومراجعة لغوية

د. هند رأفت عبد الفتاح

تصميم الغلاف أ/ أحمد محسن - مطبعة الجامعة

توجه المراسلات الخاصة بالمجلة إلى: د. حاتم العبد، رئيس التحرير merc.director@asu.edu.eg

• وسائل التواصل: البريد الإلكتروني للمجلة: technical.supp.mercj2022@gmail.com

البريد الإلكتروني لوحدة النشر: merc.pub@asu.edu.eg

جامعة عين شمس- شارع الخليفة المأمون- العباسية- القاهرة، جمهورية مصر العربية، ص.ب: 11566

(وحدة النشر - وحدة الدعم الفني) موبايل/ واتساب: 01555343797 (2+)

ترسل الأبحاث من خلال موقع المجلة على بنك المعرفة المصري: www.mercj.journals.ekb.eg

ولن يلتفت إلى الأبحاث المرسلة عن طريق آخر

الرؤيـــة

السعي لتحقيق الريادة في النشر العلمي المتميز في المحتوى والمضمون والتأثير والمرجعية في مجالات منطقة الشرق الأوسط وأقطاره .

الرسالـــة

نشر البحوث العلمية الأصيلة والرصينة والمبتكرة في مجالات الشرق الأوسط وأقطاره في مجالات اختصاص المجلة وفق المعايير والقواعد المهنية العالمية المعمول بها في المجلات المُحَكَّمَة دوليًّا.

الأهـــداف

- نشر البحوث العلمية الأصيلة والرصينة والمبتكرة .
- إتاحة المجال أمام العلماء والباحثين في مجالات اختصاص المجلة في التاريخ والجغرافيا والسياسة والاقتصاد والاجتماع والقانون وعلم النفس واللغة العربية وآدابها واللغة الانجليزية وآدابها ، على المستوى المحلى والإقليمي والعالمي لنشر بحوثهم وإنتاجهم العلمي .
- نشر أبحاث كبار الأساتذة وأبحاث الترقية للسادة الأساتذة المساعدين والسادة المدرسين بمختلف الجامعات المصرية والعربية والأجنبية ٠
- تشجيع ونشر مختلف البحوث المتعلقة بالدراسات المستقبلية والشرق الأوسط وأقطاره ٠
- الإسهام في تنمية مجتمع المعرفة في مجالات اختصاص المجلة من خلال نشر البحوث العلمية الرصينة والمتميزة .

مجلة بحوث الشرق الأوسط

- رئيس التحرير **د. حاتم العبد**

- الهيئة الاستشارية المصرية وفقًا للترتيب الهجائي:

• أ.د. إبراهيم عبد المنعم سلامة أبو العلا	رئيس قسم التاريخ - كلية الآداب - جامعة الأسكندرية - مصر
• أ.د. أحمد الشربيني	عميد كلية الآداب السابق - جامعة القاهرة - مصر
• أ.د. أحمد رجب محمد علي رزق	عميد كلية الآثار - جامعة القاهرة - مصر
• أ.د. السيد فليفل	عميد كلية الدراسات الأفريقية العليا الأسبق - جامعة القاهرة - مصر
• أ.د. إيمان محمد عبد المنعم عامر	أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر - كلية الآداب - جامعة القاهرة - مصر
أ.د. أيمن فؤاد سيد	رئيس الجمعية المصرية للدراسات التاريخية - مصر
• أ.د. جمال شفيق أحمد عامر	كلية الدراسات العليا للطفولة - جامعة عين شمس - مصر
• أ.د. حمدي عبد الرحمن	عميد كلية الحقوق الأسبق - جامعة عين شمس - مصر
• أ.د. حنان كامل متولي	(قائم بعمل) عميد كلية الآداب - جامعة عين شمس - مصر
• أ.د. صالح حسن المسلوت	أستاذ التاريخ والحضارة - كلية اللغة العربية - فرع الزقازيق جامعة الأزهر - مصر وعضو اللجنة العلمية الدائمة لترقية الأساتذة
• أ.د. عادل عبد الحافظ عثمان حمزة	كلية الآداب - جامعة المنيا، ومقرر لجنة الترقيات بالمجلس الأعلى للجامعات - مصر
• أ.د. عاصم الدسوقي	عميد كلية الآداب الأسبق - جامعة حلوان - مصر
• أ.د. عبد الحميد شلبي	كلية اللغة العربية بالمنصورة - جامعة الأزهر - مصر
• أ.د. عفاف سيد صبره	كلية الدراسات الإنسانية بنات بالقاهرة - جامعة الأزهر - مصر
• أ.د. عفيفي محمود إبراهيم	كلية الآداب - جامعة بنها - مصر
• أ.د. فتحي الشرقاوي	نائب رئيس جامعة عين شمس الأسبق - مصر
• أ.د. محمد الخزامي محمد عزيز	عميد كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية - جامعة الجلالة - مصر
أ.د. محمد السعيد أحمد	كلية التربية - جامعة عين شمس - مصر
• لواء / محمد عبد المقصود	رئيس مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء - مصر
• أ.د. محمد مؤنس عوض	كلية الآداب - جامعة عين شمس - مصر
• أ.د. مدحت محمد محمود أبو النصر	كلية الخدمة الاجتماعية - جامعة حلوان قطاع الخدمة الاجتماعية بالمجلس الأعلى للجامعات ورئيس لجنة ترقية الأساتذة
• أ.د. مصطفى محمد البغدادي	كلية التربية - جامعة عين شمس - مصر
• أ.د. نبيل السيد الطوخي	رئيس قسم التاريخ - كلية الآداب - جامعة المنيا - مصر
أ.د. نهى عثمان عبد اللطيف عزمي	كلية السياحة والفنادق - جامعة مدينة السادات - مصر

- الهيئة الاستشارية العربية والدولية وفقًا للترتيب الهجائي:

- أ.د. إبراهيم خليل العَلاّف — جامعة الموصل- العراق
- أ.د. إبراهيم محمد بن حمد المزيني — كلية العلوم الاجتماعية - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- السعودية
- أ.د. أحمد الحسو — جامعة مؤتة- الأردن
  مركز الحسو للدراسات الكمية والتراثية - إنجلترا
- أ.د. أحمد عمر الزيلعي — جامعة الملك سعود- السعودية
  الأمين العام لجمعية التاريخ والآثار التاريخية
- أ.د. عبد الله حميد العتابي — كلية التربية للبنات - جامعة بغداد - العراق
- أ.د. عبد الله سعيد الغامدي — جامعة أم القرى - السعودية
  عضو مجلس كلية التاريخ، ومركز تحقيق التراث بمعهد المخطوطات
- أ.د. فيصل عبد الله الكندري — جامعة الكويت- الكويت
- أ.د. مجدي فارح — رئيس قسم الماجستير والدراسات العليا - جامعة تونس١ - تونس
- أ.د. محمد بهجت قبيسي — جامعة حلب- سوريا
- أ.د. محمود صالح الكروي — كلية العلوم السياسية - جامعة بغداد- العراق

- *Prof. Dr. Albrecht Fuess* — Center for near and Middle Eastem Studies, University of Marburg, Germany
- *Prof. Dr. Andrew J. Smyth* — Southern Connecticut State University, USA
- *Prof. Dr. Graham Loud* — University Of Leeds, UK
- *Prof. Dr. Jeanne Dubino* — Appalachian State University, North Carolina, USA
- *Prof. Dr. Thomas Asbridge* — Queen Mary University of London, UK
- *Prof. Ulrike Freitag* — Institute of Islamic Studies, Belil Frie University, Germany

شروط النشر بالمجلة

- تُعنى المجلة بنشر البحوث المهتمة بمجالات العلوم الإنسانية والأدبية ؛
- يعتمد النشر على رأي اثنين من المحكمين المتخصصين ويتم التحكيم إلكترونيًّا ؛
- تقبل البحوث باللغة العربية أو بإحدى اللغات الأجنبية، **وترسل إلى موقع المجلة على بنك المعرفة المصري ويرفق مع البحث ملف بيانات الباحث يحتوي على عنوان البحث باللغتين العربية والإنجليزية واسم الباحث والتايتل والانتماء المؤسسي باللغتين العربية والإنجليزية، ورقم واتساب، وإيميل الباحث الذي تم التسجيل به على موقع المجلة ؛**
- يشار إلى أن **الهوامش والمراجع في نهاية البحث وليست أسفل الصفحة ؛**
- يكتب الباحث **ملخص باللغة العربية واللغة الإنجليزية** للبحث **صفحة واحدة فقط** لكل ملخص ؛
- بالنسبة للبحث باللغة العربية يكتب على برنامج "**word**" ونمط الخط باللغة العربية **"Simplified Arabic"** وحجم الخط **14** ولا يزيد عدد الأسطر في الصفحة الواحدة عن **25** سطر والهوامش والمراجع خط **Simplified Arabic** حجم الخط 12 ؛
- بالنسبة للبحث باللغة الإنجليزية يكتب على برنامج **word** ونمط الخط **Times New Roman** وحجم الخط **13** ولا يزيد عدد الأسطر عن 25 سطر في الصفحة الواحدة والهوامش والمراجع خط **Times New Roman** حجم الخط 11 ؛
- (**Paper**) مقاس الورق (**B5**) 17.6 × 25 سم، (Margins) الهوامش **2.3 سم** يمينًا ويسارًا، **2 سم** أعلى وأسفل الصفحة، ليصبح مقاس البحث فعلي **(الكلام)** 13×21 سم. (Layout) والنسق: (Header) الرأس 1.25 سم، (Footer) تذييل 2.5 سم ؛
- **مواصفات الفقرة للبحث :** بداية الفقرة First Line = 1.27سم، قبل النص= 0.00، بعد النص = 0.00)، تباعد قبل الفقرة = (6pt) تباعد بعد الفقرة = (0pt)، تباعد الفقرات (مفرد single) ؛
- **مواصفات الفقرة للهوامش والمراجع :** يوضع الرقم بين قوسين هلالي مثل : (1)، بداية الفقرة Hanging = 0.6 سم، قبل النص=0.00، بعد النص = 0.00)، تباعد قبل الفقرة = 0.00 تباعد بعد الفقرة = 0.00، تباعد الفقرات (مفرد single) ؛
- **الجداول والأشكال:** يتم وضع الجداول والأشكال إما في صفحات منفصلة أو وسط النص وفقًا لرؤية الباحث، على أن يكون عرض الجدول أو الشكل لا يزيد عن 13.5 سم بأي حال من الأحوال ؛
- يتم التحقق من صحة الإملاء **على مسئولية الباحث** لتفادي الأخطاء في المصطلحات الفنية ؛
- مدة التحكيم 15 يوم على الأكثر، مدة تعديل البحث بعد التحكيم 15 يوم على الأكثر ؛
- يخضع تسلسل نشر البحوث في أعداد المجلة حسب ما تراه هيئة التحرير من ضرورات علمية وفنية ؛
- المجلة غير ملزمة بإعادة البحوث إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تنشر ؛
- تعبر البحوث عن آراء أصحابها وليس عن رأي رئيس التحرير وهيئة التحرير ؛
- **رسوم التحكيم للمصريين 650 جنيه، ولغير المصريين 155 دولار ؛**
- **رسوم النشر للصفحة الواحدة للمصريين 25 جنيه، وغير المصريين 12 دولار ؛**
- الباحث المصري يسدد الرسوم بالجنيه المصري (بالفيزا) بمقر المركز (المقيم بالقاهرة)، أو على حساب حكومي رقم : **(9/450/80772/8) بنك مصر** (المقيم خارج القاهرة) ؛
- الباحث غير المصري يسدد الرسوم بالدولار على حساب حكومي رقم : **(EG710001000100000004082175917)** (**البنك العربي الأفريقي**) ؛
- **استلام إفادة قبول نشر البحث في خلال 15 يوم من تاريخ سداد رسوم النشر مع ضرورة رفع إيصالات السداد على موقع المجلة ؛**
- **المراسلات :** توجه المراسلات الخاصة بالمجلة إلى: merc.director@asu.edu.eg

السيد الدكتور/ مدير مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية، ورئيس تحرير المجلة
جامعة عين شمس– العباسية– القاهرة – ج. م.ع (ص. ب 11566)
للتواصل والاستفسار عن كل ما يخص الموقع : محمول / واتساب: **01555343797 (2+)**
(وحدة النشر merc.pub@asu.edu.eg) (وحدة الدعم الفني technical.supp.mercj2022@gmail.com)

- ترسل الأبحاث من خلال موقع المجلة على بنك المعرفة المصري: **www.mercj.journals.ekb.eg**

ولن يلتفت إلى الأبحاث المرسلة عن طريق آخر.

محتويات العدد 96

	عنوان البحث	الصفحة
•	**الدراسات القانونية LEGAL STUDIES**	
1.	**الضمانات الإجرائية الأساسية في التقاضي** أحمد راضي علي شرف الدين	**3-61**
2.	**أثر العدالة التنظيمية على التمكين الإداري لموظفي القطاع البلدي** سعد بن ناصر آل عزام	**63-108**
3.	**المصالح الدينية والعرقية والإثنية وأثرها على تنفيذ الأحكام الدستورية** محمد أحمد المهدي محمد المهدي	**109-146**
•	**دراسات اللغة العربية ARABIC LANGUAGE STUDIES**	
4.	**الشكوى في الشعر العماني في الفترة الزمنية من (1154م) وحتى عام (1970م)** صالح بن محمد بن سالم الشعيلي	**149-176**
5.	**الخطاب السردي في قصص يوسف أبورية (دور الراوي والمروي له أنموذجًا)** محمود معوض مصطفى علي عمران	**177-210**
•	**الدراسات الجغرافية GEOGRAPHICAL STUDIES**	
6.	**مقومات الجذب السياحي لمحافظة ضبا- دراسة في جغرافية السياحة** حصه راشد القحطاني	**213-280**
•	**الدراسات الإعلامية MEDIA STUDIES**	
7.	**دور الصحف الإلكترونية في تشكيل اتجاهات الجمهور نحو قضايا الأمن الوطني في مملكة البحرين** عبدالغني عبدالعزيز قحطان خالد العمري	**283-320**

- **الدراسات الأثرية ARCHAEOLOGICAL STUDIES**

8. **جامع الشرايبى (البكرى) بالأزبكية بمنطقة العتبة** **347-323**
لميس عزمى أحمد السيد الدسوقى

- **الدراسات اللغوية LINGUISTIC STUDIES**

9. **Egyptian University Students' Practices of Conversational Code-Switching in Synchronous Computer-mediated Communication** **28-3**
منال محمد عبد العزيز ضاحي

افتتاحية العدد 96

يسر مركز بحوث الشرق الأوسط والدراسات المستقبلية صدور العدد **(96 – فبراير 2024)** من مجلة المركز « **مجلة بحوث الشرق الأوسط** ». هذه المجلة العريقة التي مر على صدورها حوالي 50 عامًا في خدمة البحث العلمي، ويصدر هذا العدد وهو يحمل بين دافتيه عدة دراسات متخصصة: (دراسات قانونية، دراسات اللغة العربية، دراسات اجتماعية، دراسات إعلامية، دراسات أثرية، دراسات لغوية) ويعد البحث العلمي **Scientific Research** حجر الزاوية والركيزة الأساسية في الارتقاء بالمجتمعات لكي تكون في مصاف الدول المتقدمة.

ولذا تَعتَبر الجامعات أن البحث العلمي من أهم أولوياتها لكي تقود مسيرة التطوير والتحديث عن طريق البحث العلمي في المجالات كافة.

ولذا تهدف مجلة بحوث الشرق الأوسط إلى نشر البحوث العلمية الرصينة والمبتكرة في مختلف مجالات الآداب والعلوم الإنسانية واللغات التي تخدم المعرفة الإنسانية.

والمجلة تطبق معايير النشر العلمي المعتمدة من بنك المعرفة المصري وأكاديمية البحث العلمي، مما جعل الباحثين يتسابقون من كافة الجامعات المصرية ومن الجامعات العربية للنشر في المجلة.

وتحرص المجلة على انتقاء الأبحاث العلمية الجادة والرصينة والمبتكرة للنشر في المجلة كإضافة للمكتبة العلمية وتكون دائمًا في مقدمة المجلات العلمية المماثلة. ولذا نعد بالاستمرارية من أجل مزيد من الإبداع والتميز العلمي.

والله من وراء القصد

رئيس التحرير

د. حاتم العبد

المصالح الدينية والعرقية والإثنية

وأثرها على تنفيذ الأحكام الدستورية

Religious, racial and ethnic interests

And its impact on the implementation of constitutional provisions

محمد أحمد المهدي محمد المهدي

قسم القانون العام ـ كلية الحقوق ـ جامعة عين شمس

Mohmed Ahmed Almahdy Mohamd

Department of Public Law

Faculty of Law, Ain Shams University

arimant19781978@gmail.com

www.mercj.journals.ekb.eg

الملخص:

تحدثت في هذا البحث عن دور المصالح الدينية والعرقية والإثنية وأثرها على تنفيذ الأحكام الدستورية، حيث استعرضت أولا دور الدين في الولايات المتحدة الأمريكية، وبينت تجاهل الدستور الأمريكي للإشارة للدين وسبب ذلك، وأن البروتوستانت بصفتهم الغالبة في مرحلة تأسيس الدولة طلبوا استعادة أمريكا المسيحية، وبينت دور الليبرالية العلماتية في مؤتمر فيلادلفيا لوضع الدستور، ثم وضحت القضايا الدينية التي أثير التساؤل حول وجودها من عدمه في الدستور الأمريكي. وبينت الجدل حول الموقع الذي يحتله الدين في أمريكا، ثم وضحت دور الدين في مرحلة ما قبل الحرب الأهلية الأمريكية وبينت تفسيرًا دينيًا لتلك الحرب، ثم ذكرت الحريات القبيحة في السياسة الأمريكية، ووضحت موقف السود من ذلك، وتأثير الدين على الانتماء للأحزاب، وموقف المتدينين من قضايا الأجهاض، ودور المحكمة العليا خاصة في تغيير السابقة القضائية، ثم ختمت ببيان أثر الصالح العرقية والأثنية في دعاوى ثلاث هي رو ضد ويد– دريد سكوت ضد سانفورد– براون ضد مكتب التعليم على تنفيذ الأحكام الدستورية الصادرة فيها.

Abstract :

In this research, I spoke about the role of religious, racial and ethnic interests and their impact on the implementation of constitutional provisions, where I first reviewed the role of religion in the United States of America, and showed the neglect of the American Constitution to refer to religion and the reason for this, and that the Protestants, as dominant in the stage of establishing the state, demanded the restoration of Christian America, and indicated the role of Secular liberalism at the Philadelphia Conference to draft the Constitution, and then clarified the religious issues that raised the question about their existence or not in the American Constitution. It clarified the controversy over the position occupied by religion in America, then clarified the role of religion in the pre-American Civil War and clarified a religious interpretation of that war, then mentioned the ugly liberties in American politics, and clarified the position of blacks on that, the influence of religion on party affiliation, and the position of the religious towards Abortion cases, and the role of the Supreme Court in particular in changing the judicial precedent, then concluded by explaining the impact of racial and ethnic good in three cases on the implementation of constitutional provisions.

مقدمة:

لقد قال لينكولن، الرئيس الأمريكي الأسبق، في جدال له مع رئيس القضاة حينذاك تاني حول قضية در دسكوت سنة 1857: إن لغة وثيقة الإعلان يجب أن تفسر أنها تعني جميع الكائنات البشرية بصرف النظر عن الذكورة أوالأنوثة أو اللون أو السمات الأخرى التي تميز بين جماعة من البشر وأخرى".

من خطاب ألقاه في سبرنجفيلد في ذات العام: "إن التأكيد على أن جميع الناس خلقوا متساويين، لم يكن له فائدة عملية في تحقيق انفصالنا عن بريطانيا، وأن (ذلك التأكيد) وضع في وثيقة الإعلان، ليس لذلك الغرض، بل لاستعماله في المستقبل".

كان هذا مثالا قبل الدخول في الموضوع لتبيان أهمية الفكرة، وإلى المقدمة.

إن القضاء الدستوري في الولايات المتحدة الأمريكية يختص، تبعًا لاختصاصه الأصلي بالدعوى الدستورية، بنظر المنازعة في تنفيذ أحكامه، باعتبار الأخيرة مسألة متفرعة من أصل النزاع المعروض عليها.

إلا إن الحكم الصادر من المحكمة الأتحادية العليا، ليس إلا قمة جبل الجليد. فتحت هذا الجبل تراكمات كثيرة، تتمثل في تاريخ البلاد الموغل لخمسة قرون في الزمان، بما فيها من صراعات دينية وعرقية وإثنية.

ولاستعراض تأثير هذه الصراعات على تنفيذ تلك الأحكام، يلزم أولا تناول دور الدين في الولايات المتحدة الأمريكية، وبيان تأثيره الشديد على الشعب الأمريكي. ثم أعرض لثلاث دعاوى هي درد سكوت ضد سانفورد التي ذكرت الأمثال أعلاه عنها، براون ضد مكتب التعليم، رو ضد ويد. حيث حدثت في تلك الدعاوى منازعات في التنفيذ، وساستعرض دور هذه الصراعات في حدوث النزاع أولا، ثم تأثيرها على تنفيذه عند صدور الحكم، واستمرار تأثيرها بعده.

الفصل الأول: المصالح الدينية والعرقية والإثنية وأثرها على تنفيذ الأحكام الدستورية

للتحدث عن المصالح الدينية والعرقية والإثنية، يلزم أولا التحدث عن دور الدين في الولايات المتحدة ، ثم نتحدث عن تأثير هذه المصالح على التنفيذ.

المبحث الأول: دور الدين في الولايات المتحدة الأمريكية

قد يمكن الاحتفاظ بالعقائد منفصلة عن بعضها في العقل؛ لأنه ببساطة لا يتم التفكير فيها مجتمعة. ويمكن للناس أن يجزئوا عقائدهم الدينية، إلى الحد الذي يمنع تكون أية روابط بينها وبين الكيان السياسي. وبالنسبة لهم، يوجد الدين في كيان وتوجد السياسة في كيان وهكذا لا تؤثر العقائد الدينية على العقائد السياسية، والعكس صحيح.[1]

إن العالم قد شهد تغيرات كبيرة ومثيرة منذ عصر العهد الجديد، وأن واجب المسيحيين هو جعل الإنجيل مفهومًا في العصر الحديث "هى مقدمة منطقية".[2] كما إن أمريكا إذا كانت يومًا أمة مسيحية، فإنها كانت أمة مسيحية عنصرية،جعلت من الإنجيل مهزلة وانتهكت المعتقدات المقدسة للدين المدني، بمافيها التزامها بالحرية والمساواة والعدل. [3]

وقد كتب **ويليام بار** وزير العدل في حكومة ترامب" مقالة علمية عام 1995 "إن الحكومة الأمريكية مبنية بدقة على نظام القيم اليهودي المسيحي، وقد زعم أن الليبراليين يستخدمون ثلاثة طرق لتغيير النسق القائم وهي:

أ– القانون كسلاح للقضاء على القواعد الأخلاقية التقليدية عبر إزالة الحواجز التي تحول دون الطلاق.

ب–تقرير النسبية الأخلاقية من خلال إقرار القوانين التي تحل الإجماع الأخلاقي، وقرض الحياد لإعطاء المثلين حقوقًا كغيرهم من الأشخاص.

جـ- استخدام القانون مباشرة ضد الدين، لاستبعاد المواطنين ذوي الدوافع الدنيئة عن الساحة العامة .[4]

ومع ذلك،" لقد تجاهل الدستور الأمريكي الإشارة إلى الدين، ولم يرد فيه أي اعتراف بأن الولايات المتحدة دولة بروتستانتية أو حتى مسيحية، وخوفًا من وقوع الفتن الطائفية، وظلم الدولة الكنسية، لم يمنح المفوض الكونجرس أي سلطة فيما يخص الدين. وكانت النتيجة أن بقي الدين في نطاق سلطة الولايات، واستمرت بعض الولايات بخاصة في نيوانجلند، في دعم المؤسسات الدينية، لكن لم تكن هناك مؤسسات دينية وطنية.

وقد سعى بعض المتشددين، في حقبة الحرب الأهلية الأمريكية، إلى إقامة مجتمع أكثر عدلًا وإنصافًا يتمتع الجميع فيه بنعمة الحرية، وبينما أخفق الجمهوريون الإنجليز في بريطانيا رؤية تحقيق حلمهم إلا في القرن التاسع عشر، فإن الأمريكيين قد نجحوا في توظيف هذه الأفكار في أواخر القرن الثامن عشر.

إن الحسن الأخلاقي أو الضمير، هو جزء من الإنسان القديم، وقد منح لجميع البشر بطريقة متفاوتة". فلو عرضنا قضية أخلاقية على فلاح يحرص أرضه، وعلى أستاذ جامعي، سنجد أن الأول سيعطيك حلًا، وربما يكون أفضل من حل الأستاذ الجامعي؛ لأن الفلاح لم ينخدع وفصل بالقواعد المصطنعة المتكلفة ".[5]

وكما قال جوستينان إن العدل هو إعطاء كل شخص ما يستحقه. ولكن: ماذا يستحق؟ وكيف تثبت استحقاقه؟.[6]

فقد يسمح القانون لشخص أن يوقع ضررًا بالغًا على شخص آخر دون أن يكون للآخر أي حق للرد.هذا القرار عادل قانونيًا، مع العلم أنه يمكن النظر إليه أنه ظالم للغاية أخلاقيًا–حتى من قبل المحكمة نفسها[7]

"وبسبب غلبة البروتستانتية في مرحلة تأسيس الدولة، فإن البروتستانت، هم على الأرجح من يطلب من الناخبين، استعادة أمريكا "الأمة المسيحية".[8]

"– لذا فقد "اعترض سكان ولاية نيو إنجلاند بالتحديد؛ لأن العناية الإلهية كانت متأصلة في تراثهم النقائي. وتساءلوا: لماذا يرفض هذا الشعب الذي تفضل الرب عليه كثيرًا أن يعترف بفضله عليه في وثيقة الدولة الأساسية؟ إن الإخفاق في ذكر تأثير الرب في الدستور، هو في أقل تقدير قمة الجحود."[9]

"ويبرز تأثير الليبرالية العلمانية في مؤتمر وضع دستور أمريكا، أن هناك اقتراحًا بإضافة عبارة "لا يجوز وضع أي معيار ديني شرطًا لتولي أي منصب حكومي أو مسئولية عامة بموجب سلطة الولايات المتحدة" ولكن هذا الاقتراح قابله حل بديل، يتطلب من المتقدم للمنصب اعترافًا صريحًا بالإيمان بوجود الله وبكماله وعنايته". وتحتوي دساتير كثير من الولايات على مشي مشابه لهذا المعيار [ولهذا رؤى أن يحتوي الدستور الاتحادي على نصوص مماثلة".[10]

"وبالنظر إلى ارهاصات القضاء في الولايات المتحدة والقواعد المنظم لذلك، نجد أن أهم تلك القواعد هي الحيادية. ولذلك،لا يسمح لأي شخص أن يكون حكمًا في قضيته؛ لأن مصلحته الشخصية ستؤدي، بلا شك، إلى تحيزه في الحكم، وليس من المستبعد كذلك أن تفسد نزاهته ومروءته، ولو قدر لغالبية في مصلحتنا أو متعاطفًا مع قضية ما، أن تتصرف بانسجام فيما بينها، فإن بمقدورهم أن يضعوا موضع التنفيذ خططًا مبرمجة للظلم والاضطهاد".[11]

"ولقد جعلت الحكومة الاتحادية، من الدين، شأنًا طوعيًا، عن طريق وقف تمويل المؤسسات الدينية. طالب أدامز أن يكون للدين دور في الساحة العامة، كونه أساسًا لأخلاق المجتمع. ويرى بعض البروتستانت أن الرق كان نظامًا اجتماعيًّا مترسخًا في التعليم الدينية".[12]

""على أن ثمة من يناقش أن الولايات المتحدة كانت قد تأسست على المبادئ المسيحية، إلا إن جفرسون أعلن سنة 1814 أن "هناك فسحة مائتي عام تحت الحكم

السكسوني حكم فيها القانون ولم يكن فيه للمسيحية أي علاقة"، وهذا ردًا على رسالة القاضي "ستوري"التي ادعى فيها أن"المسيحية كانت جزءًا من القانون العمومي".[13]

"– وقد عملت التجارب والأحداث في حقبة الاستعمار، على تقوية الفكرة القائلة بأن الأمريكيين هم شعب الله المختار، أقنع التاريخ الأمريكيين البروتستانت بأن الرب فضل بلادهم بما أراهم من تأييد ونصر في صراعاتهم التي لا تحصى مع القوى الكاثوليكية."[14]

" وقد وجد الأوروبيون البروتستانت في أمريكا ملاذًا آمنا للحرية الدينية، ولئن كان الاختلاف الديني سببًا للاضطهاد في العالم القديم، فإن العالم الجديد استوعبه ووفق بينه."[15]

"وقد حظيت المسائل الدينية باهتمام كبير، وبرزت 3 قضايا تحديدًا هي : لماذا لم تتضمن ديباجة الدستور أي اعتراف بعناية الرب في توجيه أمريكا أو بأن أمريكا أمة مسيحية؟1– أليس من شأن حظر المعايير الدينية، أن تؤدي لاحتمال أن يتقلد غير المسيحي رئاسة البلاد؟

2–هل الحرية الدينية محصنة من تعدي الحكومة الاتحادية القوية وبسطوتها عليها،دون نص على ضمانة صريحة في ميثاق الحقوق على هذا"[16]

"وقد أعادت الحرب التي أعقبت مسألة كون قانون عمل مصلحة البريد يوم الأحد يخالف قانونًا أعلى، فتح النقاش في قضية الكنيسة والدولة، الذي أثير عام 1787. ما هو الموقع الذي يحتله الدين فى أمريكا؟ فى الطرف الأول، وقف من يناقش بأن أمريكا دولة مسيحية، على مواطنيها الاعتراف بأن قانون الرب فوق الجميع. وفي الطرف الثانى، وقف المدعون بأن داعمي العريضة المطالبة بإلغاء القانون المذكور، يريدون فرض وجهات نظرهم الدينية على الدولة، وليس للحكومة صوت فى مثل هذه القضايا الدينية. ولذلك، فقد قدم سنة 1829 تقرير لمجلس الشيوخ بعنوان "تقرير بموضوع البريد يوم الأحد" تضمن حججًا تقول بأن الكونجرس لا يملك سلطة دستورية لإلغاء عمل

البريد يوم الأحد استنادًا إلى مسوغات دينية؛ لأن مثل هذا الإلغاء سيؤسس لمبدأ يقضي بأن: المجلس التشريعي هو جهة مرجعية تملك سلطة تحدد ما هي قوانين الدين، وهذه السلطة تتجاوز التفويض الدستوري للكونجرس. وكما أشار جولان فإن الكونجرس هو"مؤسسة مدنية تفتقر كليًا إلى أي مرجعية دينية". ومن وجهة نظره، فإنه إذا أصبح الكونجرس منبرًا لتفسير القانون المقدس، فإن مواطني الولايات المتحدة سينضمون لـ 800 مليون شخص في العبودية الدينية"[17].

" لذا، فقد قال آدامز "إن العالم سيكون أفضل مما يمكن أن يكون عليه، إذا كان خاليًا من الدين".وهنا رد جيفرسون عليه:"إذا كان المقصود بكلمة "دين" هي العقيدة الطائفية، فإن تعجبك صائب وفي مكانه".[18]

هذا مع مراعاة "أن المحكمة الاتحادية العليا، في القضية المقامة من فيدال ضد منفذي وصية غرادز (1844) قد اعترفت بوجود رابط بين الدين والشأن العام، فقد أقر القاضي "جوزيف ستوري" بأن الديانة المسيحية جزء من القانون العمومي الذي يحكم النزاع في القضية".

"وقد نشأت القضية المذكورة حين أوصى أحد المحسنين قبل وفاته بتخصيص أموال وقفية لمدرسة للبنين في فيلادلفيا، وكان من شروط الوقف ألا يقوم أي من رجال الدين من أي طائفة مسيحية بالتدريس في تلك المدرسة، فرفع أقارب ذات المحسن دعوى لإلغاء هذا الشرط. نفى محامي التركة أن يكون الهدف من الشرط "إهانة الديانة المسيحية"، بل الأحرى كان يهدف إلى حماية العقول الغضة للطلبة الصغار من المقولات اللاهوتية المتنافسة. وحين وصلت القضية إلى المحكمة الاتحادية العليا، وقف المحامي دانييل ويبستر وكيلًا عن المدعين، وقدم دفاعًا عاطفيًّا ملتهبًا عن أمريكا بوصفها دولة مسيحية، وأعلن أنه لا يوجد شيء من هذا المبدأ العام، بأن المسيحية هي جزء من قانون البلاد، وأكد أن المسيحية المتسامحة العامة هي القانون في البلاد.

وقد أيد القاضي ستوري –الذي كتب رأي الأغلبية لصالح المدعين– ما قاله ويبستر، من أن المسيحية جزء من قانون بنسلفانيا، ولكنه رد عليه بأن القانون جاء ومعه حريات شخصية ملازمة له، بما فيها تلك التي تسمح للمؤسسات الخيرية بالعمل بعيدًا عن أي تأثير ديني"[19]

" وتجدر الاشارة أن كنائس الشمال والجنوب لم تستطع– إبان الحرب الأهلية – على الرغم من أنها تقرأ كتابًا مقدسًا واحدًا، لم تستطع أن تتجاوز ولاءاتها القومية"."[20]

ولذا كان"إبراهام لينكولن"قد كتب في خطابه الثاني لتولي منصب الرئاسة 1865: "لقد قرأ كلا الطرفين "يقصد الشمال والجنوب أثناء الحرب الأهلية الأمريكية" كتابًا مقدسًا واحدًا، وصليا لرب واحد، وكلاهما كان يستنجد بالرب على الطرف الآخر".

"ومع ذلك كان يبدو غريبًا أن يتجرأ أي رجل على طلب معونة الرب العادل لينزع لهم الخير من يد رجل آخر اكتسبه بعرق جبينه، ولكن دعنا من إصدار الأحكام على الآخرين كي لا يصدر الآخرون أحكامهم علينا"[21]

" وقد قال تيموثي دوايت "لقد وضعنا دستورنا دون أي اعتراف بالرب، ودون أدنى تقدير لرحمته بنا كشعب من حكومته، أو حتى من خلقه. لم يطلب المؤتمر الدستوري ولو لمرة واحدة من الرب أن يرشدهم أو يبارك أعمالهم.وهكذا ابتدأنا وجودنا في النظام الحالي دون الرب".[22]

فكيف يمكن لمسيحيين في أمريكا الاتحاد، والساحة الدينية الأمريكية توفر كثيرًا من الخيارات فضلًا عن أن الثقافة الأمريكية جعلت من حرية الاختيار للفرد حقًّا مقدسًا؟ [23]

وللتدليل على ذلك اعرض المقولتين الاتيتين: "إن الفوارق الدينية ليست لها علاقة بالحياة المدنية في البلاد" كيندى،" في الوقت الذي نجد فيه الشعب الأمريكي منقسمًا بحسب المعتقدات البروتستانتية والكاثوليكية، فإنهم متحدون بالديانة المؤثرة المشتركة "الطريقة الأمريكية في الحياة" ويل هيربرغ.[24]

"وقد جادل المعسكر المحافظ بأن إقرار الجدار العازل الحفرسوني من قبل المحكمة الاتحادية العليا، والذي أبعد الكنيسة عن المدارس العامة، نتج عنه ترسيخ النزعة الإنسانية العلمانية وخرقًا للتعديل الأول في الدستور.. وقد استحسن المتدينون الليبراليون هذا القرار، مقتنعين أن الدين مسألة شخصية ينشدها الأفراد دون دعم من الحكومة أو تدخل". [25]

والسؤال: "كيف يمكن لمسيحيي أمريكا أن يتحدوا، والساحة الدينية الأمريكية توفر كثيرًا من الخيارات، إضافة لأن الثقافة الأمريكية جعلت من حرية الاختيار للفرد حقًّا مقدسًا؟"[26]

"فمن الناحية الرمزية، أصبحت ديانة الآباء المؤسسين لأمريكا تأخذ طابعًا مسيحيًّا بحتًا بعد أن كانت تنويرية."[27]

فلقد بقى للدين شأن في الحياة الأمريكية. إلا إنه انتقل، من المحيط العام إلى دائرة النطاق الخاص، حيث انحسر مجال تأثيره وضاق.[28]

" وقد انقسم البروتستانت حول قضية إلغاء الرق في ثلاثينيات القرن 19 على رأيين :

I- الإلغاء: الرق خطيئة في نظر الرب، فالرق هو "إثم دائمًا وأبدًا، في كل مكان ولا يكون إلا إثمًا."

II- الإبقاء: فوفقًا لرأي البعض "الكتاب المقدس لم يقل بأن امتلاك الرق إثم" ويرفض إيقاع أي عقوبة كنسية عليهم. وعد القاضي "ويليام جاي" عن ذلك فقال: "الكنيسة الأمريكية هي الدعامة الكبرى للرق في أمريكا".[29]

فالقانون مثل فندق الريتز، أبوابه مفتوحة للفقراء والأغنياء، على حد سواء، إن مساواة وهمية من هذا الطراز لا قيمة لها عند الإنسان الفقير" قاض من العصر الفيكتوري– متهكمًا"[30]

وقد تساءل إبراهام لينكولن "ما الذي يمثل حصن حريتنا واستقلالنا؟.. إن ما نعتمد عليه هو هنا للحرية الذي غرسه الله في صدورنا، ودفاعنا هو في الحفاظ على الروح التي تكلل الحرية باعتبارها ميراث كافة البشر في كافة الأراضي في كل مكان. وتدمير هذه الروح، فإنك بذلك تغرس بذور الاستبداد حول بابك. وبالتآلف مع قيود العبودية، فإنك تحضر أطرافك (يديك وقدميك) أنت كي ترتديها. وبالاعتياد على دهس من حولك، فإنك تفقد سجية استقلالك الشخصي وتصبح الضحية الملائمة لأول مستند ماكر يظهر".

وفي مناظرة شهيرة مع "ستيفن دوجلاس" تحدث لينكولن عن: كيف يتلف مجتمع يتسامح مع العبودية أسس حرياته بنفسه" هو ما يكشف وعي لينكولن أنه لم يكن يحارب من أجل حدوده على الخريطة [الاتحاديين والكونفيدراليين] بل من أجل الحفاظ على أمة آمنت بالحرية[31]

الحريات القبيحة في السياسة الأمريكية:

لقد وضع بعض قضاة المحكمة العليا مبدأ "الحريات المفضلة" بمعنى أن هناك حريات أساسية وردت في الدستور يجب ضمانها أكثر من غيرها، وبالتالي تتفوق على غيرها من الحريات الأساسية الأدنى مرتبة. [32]

ومعناها: الحرية المستخدمة لمنع تدريس أفكار معينة، وتقليل قدرة الموظفين على امتلاك القوة في مكان العمل وتقويض الصحة العامة، وهناك تاريخ طويل من هذه الحرية في أمريكا. فمنذ بداية التجربة الأمريكية، انطبقت لغة الحرية على قلة مميزة فقط، ومنها:

1–فقد سمحت قوانين الرق لأصحاب الأملاك البيض، بامتلاك الأشخاص السود. وخلق هذا ما سماه المؤرخ "تايلر ستوفال" حرية البيض أو الاعتقاد "وممارسة" مبدأ يؤكد أن الحرية أمر جوهري للعرقية البيضاء.

2–وفي بداية القرن 20، جرى تبرير الفصل العنصري على أنه حرية الأشخاص البيض في التحكم في الأماكن العامة واتخاذ قراراتهم التجارية الخاصة، ففي خطابه الافتتاحي الشهير سنة 1963 حول الفصل العنصري، صاغ حاكم ألاباما "جورج دالاس" [الذي

ترشح للرئاسة فيما بعد وحصد معظم أصوات الجنوب] موقفه ضد الاندماج، بأنه كفاح من أجل الحرية، وبرره على أنه أيديولوجية أبناءنا الأحرار "أيديولوجية التفوق الأبيض".

3–واليوم، تستخدم حركات اليمين المتشدد لغة الحرية، كعصا لتقويض الحكم الديمقراطي والحقوق المدنية، وهي القوانين التي من شأنها توسيع زحف الاستبداد. فقد أصر أحد المعارضين على قوله "أنا هنا من أجل الحرية" وذلك في الاقتحام الشهير الذي حدث لمبنى الكابيتول في 2021/1/6 قبيل تولي بايدن للحكم.

كما استشهد معارضو تفويضات ارتداء الماسك الطبي في أزمة كورونا، بالحرية الصحية، هذا حتى لو تسبب رفضهم في حرمان الأشخاص ضعيفي المناعة من التحرك خارج منازلهم وجعل المجتمعات أكثر عرضة للإصابة.

وفي يناير 2022، حققت ولاية نيوجيرسي نجاحًا أكبر في استعادة الحرية، مع تمرير قانون حرية الاختيار الإنجابي، والذي يضمن للمرأة السيطرة على إنجاب الأطفال، ما سيضمن هذه الحرية، قبل فقدانها على المستوى الفيدرالي، وذلك بحكم المحكمة العليا (المحتمل) في قضية "دوبس" ضد "منظمة جاكسون لصحة المرأة" هذا العام 2022.. ويستند هذا القانون للغة الحرية لضمان قدرة المرأة على اتخاذ قرارات بشأن تحديد النسل والإجهاض والحمل، وتعزيز شكل الحرية التي يقرر فيها الناس مستقبلهم فيما يتعلق بالإنجاب، هذا على الرغم من عدم إزالة القانون حواجز التكلفة المالية للإجهاض، مما يصعب الأمر على ذوي الدخل المنخفض.

هذه الحريات (القبيحة) تبرر حكم الأقليات والحكم المناهض للديمقراطية، وإذا استمرت فسيعزز ذلك الانحدار نحو الاستبداد[33].

تفسير للحرب الأهلية التي كان أساسها موضوع العبودية :

لقد عارض الجنوبيون فكرة منح الأراضي لصغار المزارعين والعمال حتى لا يؤدي هذا العمل لإنشاء دويلات جديدة، تتبع نظامًا لا يقوم على الرق، كعامل هام من مقومات الحياة الاقتصادية وسيصبح انضمام تلك الولايات (الجديدة) للاتحاد الأمريكي في غير صالح ولايات الجنوب؛ لأنه سيزيد من عدد الولايات المعارض للرق داخل

الاتحاد، مما يؤدي إلى تغلب أصواتها (المعارضة) في الكونجرس الأمريكي على أصوات الولايات الجنوبية (المؤيدة).[34]

إذ قد تتعادل (حينها) ولايات الجنوب مع ولايات الشمال في الأصوات داخل الاتحاد الأمريكي وكاد هذا الاختلاف أن يؤدي لحرب بين الطرفين؛ لولا تدخل السياسي هنري كلاي، فوضع ما يسمى باتفاق ميسوري كحل للمشكلة؛ وبمقتضاه: جُعل خط 36 عرض شمالًا كحد فاصل بين الولايات المؤيدة للرق جنوبًا والتي تناهضه شمالًا. ووافق الطرفان على هذا الحل.[35]

وقال أحد الحكماء من زعماء نيويورك: إن الوئام بين الشمال والجنوب، يمكن أن يصان، لو تم جمع مثيري الخواطر من الفريقين، وشحنهم في مركب واحد وإغراقهم في نهر بوتومانى لمدة 15 دقيقة![36]

الجنوب: ادعى واتيفورد سميث أن تلك الحرب كانت من أجل أهداف وطنية جديدة، وأن يرى أن الرب شتت جهودنا عن طريق الحرب، فتم منع إعادة بناء الاتحاد القديم، فقد بات واضحًا للعيان أننا شعبان منفصلان أساسًا وإلى الأبد ."

الشمال :رأى بروتستانت الشمال أن هذا حكم الرب على الأمة التى أدارت ظهرها لجذورها المقدسة وقد حاولوا تعديل الدستور بوضع عبارة واضحة لا لبس فيها "أمريكا هى أمة مسيحية تحت سيادة الرب" ولكن باءت جهود هذا التعديل بالفشل، بسبب الانتشار الواسع بين المسيحيين لفكرة أن الآباء المؤسسين كانوا محقين في الفصل بين الكنيسة والدولة،وأن التعديل المقترح يهدد ضمانات الحرية الدينية للجميع[37]

"اما بالنسبة للسود، فقد عاشوا حياة مزدوجة: بوصفهم أمريكيين وبوصفهم زنوجًا.

أمريكيين: جميع الأفراد يملكون حقوقًا لصيقة لا يمكن التنازل عنها في الحياة/الحرية/المساواة/ تقرير المصير.زنوجًا: محرومين من الحقوق السابقة بطريقة ممنهجة ويعيشون في مناطق معزولة عن بقية المجتمع.

ولكن: بعد الحرب العالمية، وبعد أن خاض الزنوج حربًا في أوروبا دفاعًا عن مبادئ وحقوق هم محرومون منها في وطنهم، اتهموا البيض بارتكاب إثم بحق الديانة المدنية، وطالبوا بالقصاص.

ومثال ذلك ان:90% من الزنوج يؤدون الصلاة في كنائس تتبع سياسة الفصل العنصري بين المصلين داخل الكنيسة". [38]

"وهكذا ففي سنة 1965، دعا القاضي ريموندبيس ألكسندر، السود إلى مطالبة أمريكا بتنفيذ العهد الذي أخذته على نفسها منذ إنشائها، وأعلن أن حرمان السود من حقوقهم المدنية، ليست مشكلة خاصة بهم، بل مشكلة تخص أمريكا.. وساوى بين حركة الحقوق المدنية الراهنة وبين الآباء المؤسسين وورد في خطابه: "إن الحقائق التي دونها جيفرسون في إعلان الاستقلال ليست بأقل قيمة في ستينيات القرن العشرين، على الرغم من حرمان السود على مدى 190 عامًا، إننا نعد هذه الحقوق من البديهيات المستغنية عن البرهان... إن جميع الناس منحوا حقوقًا لصيقة لا يمكن التنازل عنها، من بينها الحق في الحياة – الحرية – السعي نحو السعادة. إن ثورة الحقوق المدنية هي امتداد الثورة الأمريكية، وإن نجاح الأولى سيكون مكملًا للأخرى".

وفي دعوى James V. Alfred H. Mayer co [(39)]، أكدت المحكمة أن"الدستور والقانون قد تضمنا حظرًا واسعًا لأي تفرقة عنصرية في بيع الممتلكات أو تأجيرها، ومن ثم يحظر على أي فرد أو شركة، رفض البيع أو التأجير لأحد لمجرد أنه أسود، ويجب على المشرع العمل على إلغاء التفرقة العنصرية التي تجمع الناس في أحياء منعزلة، وتجعل مقدرتهم على الشراء وإبرام العقود متوقفة على لون بشرتهم. [40]

وقد صدر هذا الحكم سنة 1968 بعد صدور قوانين حظر الفصل العنصري بناء على حركة الحقوق المدنية، وهو ما يثبت: أن القانون، الذي هو في الحقيقة أحد الإبداعات الاجتماعية الكبري، عميق الجذور لدرجة لا يمكن إنكارها في أيديولوجيات المجتمع الذي يعمل القانون فيه.

وهكذا، وعلى الرغم من عدم استطاعة حكمي براون ضد مجلس التعليم سنة 1954–1955 القضاء على الفصل العنصري، فإن قانون الحقوق المدنية لعام 1964 وقانون حقوق الانتخاب 1965، تضمنا موادًا آمرة قضت على أي سند قانوني له. ومع أنه لا أحد يدعي أن هذه القوانين يمكنها تحطيم كل العوائق العنصرية والقضاء على التميز العنصري، إلا إنها نجحت في توفير وسائل قانونية للأمريكيين السود لفرض حقوقهم غير القابلة للتنازل.

أما فيما يتعلق بالفصل العنصري، فإن حركة الحقوق المدنية قد أسهمت في إيجاد مجتمع بات أكثر انعكاسًا عن الواقع عنصريًّا، وليس العكس فقد سارع السكان البيض بالهجرة إلى ضواحي المدن. ومن أجل تجنب قرارات المحاكم فرض الفرص المتساوية في التعليم، قام البيض بإنشاء معاهد مسيحية تحمل جميع سمات المعاهد لممارسة الفصل العنصري. كما استمرت الكنائس– خاصة في الجنوب– في سياسة الفصل العنصري؛ حيث انسحب البيض من وسط المدن والبلدان التي تسمح بالتنوع العرقي لينتقلوا إلى كنائس أكبر حجمًا في الضواحي التي يسكنها البيض. هذا (الفصل العنصري الجديد) أوهن حلم مارتن لوثر كينج بأن أبناء العبيد السابقين سيكون بإمكانهم الجلوس معًا حول طاولة الأخوة". [41]

"وفيما يتعلق بالإجهاض، يسعى اليمين المتدين لتحقيق أجندة أخلاقية تركز أساسًا على الأسرة/ التعليم، العلاقات الجنسية، ففي قضية الإجهاض الخلافية، تتركز الخلافات حول الشروط التي يكون فيها الإجهاض قانونًا.

وثمة اتفاق على قانونية الإجهاض في: الحالات التي يكون فيها الجنين مشوهًا، إذا كان الحمل يؤثر في صحة الأمر أو الجنين، في حالات الاغتصاب. ولكن الخلاف يقع بين البروتستانت الإنجيليين وباقي البروتستانت في باقي الحالات: الحمل غير المقصود، عدم القدرة على تقديم الرعاية للمولود، حالة رفض الأب الزواج من الأم الحامل.

وفي قضية أحكام المحكمة الاتحادية العليا في قضايا الصلاة/ دروس الكتاب المقدس في المدارس الحكومية. فإن 3/4 البروتستانت الإنجيليين يعارضونها مقابل 60% من باقي البروتستانت"[42]

إن هناك منطقة أخلاقية من الأفضل أن تترك لضمير الفرد، مثل حرية التفكير وحرية الاعتقاد[43]."ومن وجهة نظر المحافظين المتدينين: فإن الحكومة الأمريكية معادية للإيمان المسيحي، بحكم المحكمة الاتحادية العليا في قضية إنجيل ضد فيتال 1962، التي قضت فيها: بحظر إقامة الصلاة المفروضة برعاية رسمية في المدارس الحكومية.

وناقش القاضي "هوجو بلاك" الذي صاغ قرار الأغلبية بأن إصدار الوكالة الحكومية أمرًا للمدارس بقراءة صلاة معينة أمام جميع الطلبة، يصل لمرتبة إسباغ الصفة الرسمية لديانة دون غيرها، بما يخالف النص الدستوري المانع لمأسسة الدين الوارد بالتعديل الأول للدستور .

وقد احتج القاضي "بوتر ستوارت" في رأيه المخالف لرأي الأغلبية، بحجة كثرة الاستشهاد بها فيما بعد، وفحواها إن حظر الصلاة في المدارس الحكومية يخالف التراث الروحي لامتنا ، ويحرم الذين يرغبون في الصلاة حرية ممارسة شعائرهم الدينية."[44]

"وحسب قول المحافظين، فإن الليبراليين كثيرًا ما وقفوا في صف القوى المؤيدة للإجهاض الساعية لإلغاء القوانين المؤيدة للإجهاض كونها تنتهك حق المرأة الدستوري بالخصوصية، وهو ما أيدت المحكمة الاتحادية العليا في قضية رو ضد ويد 1973م."[45]

وقد"وقعت حملة شعبية في مقاطعة (ديد) بولاية فلوريدا، وكانت موجهة لكبح حقوق ذوي الميول الجنسية المثلية، وفي سنة 1977، أصدر مجلس مقاطعة (ديد) لائحة تحرم التمييز ضد المثليين جنسيًّا في ألاسكا والوظائف والخدمات العامة، وقد دفع إصدار تلك اللائحة المحافظين إلى تأسيس منظمة احتجاجية باسم "أنقذوا أولادنا" لمعارضة بند في اللائحة،يفرض على المدارس الخاصة–بما فيها المدارس المسيحية –

توظيف مدرسين من المثليين جنسيًّا، ولذا، نظم القساوسة المحليون، حملة نشطة تدعو لإجراء استفتاء شعبي حول اللائحة، وكانت النتيجة بنسبة 2: 1 وبالتالي ألغيت تلك اللائحة.ومرة أخرى شجعت تلك الحادثة قيام احتجاجات جديدة مناهضة للمثلية الجنسية في البلاد.

وقد وقعت حملة شعبية أخرى، بهدف إلحاق الهزيمة باستفتاء شعبي على تعديل دستوري يضمن الحقوق المتساوية. وكان هذا التعديل قرره الكونجرس سنة 1972 ويقضي بحظر التمييز بسبب الميول الجنسية المثلية في الحكومات المحلية والاتحادية.

وبعد تأمين موافقة 22 ولاية على التعديل من أصل 38، وهو الحد الأدنى لإقرار التعديل، نهض المحافظون بقيادة فيليبس شلافي تحت شعار "أوقفوا تعديل الحقوق المتساوية" ونجحت الحملة في إفشال إقرار هذا التعديل، لعدم حصوله على النصاب المطلوب (حصل على35 ولاية فقط)."[46]

وقد أنشأت الكنائس الأصولية الإنجيلية –خاصة في الجنوب– منذ منتصف ستينيات القرن 20 مدارس خاصة، كانت جزءًا من برامجها التعليمية..وكان يرى أنها ليست سوى مؤسسات علمية لممارسة التمييز العنصري أنشأت كبديل عن المدارس الحكومية التي كانت خاضعة [بعد حكمي براون وخاصة بعد قوانين 1965] لأوامر إزالة الفصل العنصري. [47]

""ويعد استياء البيض في الجنوب من تدخل الحكومة الاتحادية في التعليم، منذ قضية براون ضد مجلس التعليم بتوبيكا 1954، فالسيطرة المحلية على المدارس الحكومية تعد أمرًا شبه مقدس في الولايات المتحدة عامة وبخاصة في الجنوب.

فقامت مجالس التعليم في الجنوب بدور مهم في الإبقاء على التمييز العنصري في الجنوب وإقامة مدارس خاصة بالسود، وأخرى خاصة بالبيض.بعد قرار المحكمة سالف الذكر،الذي أعلن أن المدارس السابقة عنصرية وتنافي المساواة، عمدت مجالس المديريات ومديروها إلى تحدي السلطة الاتحادية، التي فرضت عليهم الاندماج العرقي.

في سنة 1955، وافق مجلس مدرسة حكومية في مدينة "ليتل روك" بولاية أركنسو، على اتباع سياسة الدمج العرقي بالتدريج، لكن حين تقدم تسعة طلبة من السود بطلبات الالتحاق بمدرسة سنترال الثانوية سنة 1957، ثارت ثائرة المحتجين في الولاية، وأمر حاكمها "أورفالفوبوس" قوات الحرس الوطني بالتحرك لمنع دخولهم المدرسة. وحماية للدستور، قام الرئيس أيزنهاور، بإرسال جنود من فرقة المظليين، لحماية الطلبة السود.

كان استخدام القوة الاتحادية لفرض الدمج العرقي في المدارس، في نظر سكان الجنوب البيض، انتهاكًا لحقوق الولاية [التكلم هنا عن الحدود الدستورية الفاصلة بين حقوق الولايات وحقوق الدولة المركزية] ورأى الإنجيليون– على وجه خاص – أن تلك الوزارة (أي وزارة التعليم) ما هي إلا وكالة عهد إليها بمهمة السيطرة على المؤسسات التعليمية وإضعاف المدارس المسيحية، عن طريق إجبارها على احترام الحقوق المدنية الاتحادية والتوجيهات المتعلقة بالمناهج الدراسية..كانت القضية مالية أكثر مما هي دينية.(كيفية السيطر على الامور عن طريق الاعتماد الالي – الاجهاض على المحككيف؟ إذا كان بإمكان الحكومة الاتحادية شطب الإعفاء الضريبي عن المدارس الخاصة، فإن أولياء الأمور سيضطرون لدفع رسوم أعلى بكثير مما يدفعونه في الوقت الراهن. فإذا فقدت المدارس المسيحية الخاصة هذا الإعفاء، فإن رسومها ستتضاعف للضعف، وحين لا تعود القضية أخلاقية، بل متعلقة بمحفظة نقودك، فسيكون لك حتمًا اهتمام بالقضية. وبذلك اهتم بها أولياء الأمور وصاروا ناشطين في صفوف معارضة كارتر والديموقراطيين.

وجدير بالذكر أن كارتر أصدر مع انطلاق نشاطات الأسبوع الوطني للأسرة 1979 بيانًا أوضح فيه تعريفه الشامل للأسرة، وجاء فيه ذكر: الأسرة الممتدة، الأسرة البديلة، الأسرة بالتبني.. حيث أوضح أنه يرى الأسرة بمفهوم عريض مستمد من تنوع الطرق التي يبدي بها الأمريكيون عنايتهم ببعضهم بعضًا من وجهة نظر المحافظين الإنجيليين،

حيث كان يحاول إعادة تعريف الأسرة بما يخالف المفهوم الوارد بالكتاب المقدس،حيث قبل كارتر بإدراج المثليين جنسيًا في تعريف الأسرة، وبذلك أصبح لذوي الميول الجنسية المثلية وجود معترف به بحلول الثمانينات؛لأنهم[أي كل ماعدا الإنجيليين المحافظين] يريدون أن يكونوا مشمولين بهذا التعريف."[48]

و"يدعي النقاد أن برنامج تعليم العفة [الامتناع عن ممارسة الجنس قبل الزواج] ينتهك مبدأ الفصل بين الكنيسة والدولة، وردت الحكومة بالإشارة إلى أن المخصصات الاتحادية تحول خدمات اجتماعية وليست دينية. وقد شجعت الوزارات العشر في حكومة بوش، المنظمات الدينية للمحافظة على التقدم بطلبات الحصول على المال ليمول برامج هي:إلى الأمام–المخصصة للإسكان المدعوم وتعاليم العفة.

وردًا على هذا: عبر النقاد – من اليمين واليسار – عن قلقهم من أن يؤدي تمويل المنظمات ذات المنطلق الإيماني إلى التعسف والاستغلال. مثال: الأمر الرئاسي التنفيذي الصادر في 2002/12/12، باستثناء المجموعات الدينية التي تتلقى مخصصات اتحادية، من الالتزام بأحكام عدد من قوانين الحقوق المدنية، بما يسمح لها بممارسات تقوم على التمييز في التوظيف، وتسمح لتلك المجموعات برفض توظيف من هم من خارج ديانتها، "إن الشخص الذي يكتب الشيك هو الذي يضع القوانين".

قال المؤرخ "بول هارفي" ثمة عدد كبير من كنائس البيض والسود في الجنوب، لو خيرت بين المسيح والثقافة، لاختارت الثقافة.

ولتوضيح ذلك: فإن هناك نظرية تسمى "الأسر الثقافي" أطلقها جون لي ايغماي، وطبقًا لها تعكس كنائس البروتستانت البيض وجهة النظر العنصرية لثقافة المنطقة، وتعززها. ولذلك أخفقت تلك الكنائس في مواجهة التحديات الأخلاقية الكبرى، المتمثلة في الرق، والنضال من أجل الحقوق المدنية" وبينما عجزت تلك النظرية عن تفسير موقف البيض الشجعان الذين وقفوا فعلًا لمناصرة الحرية والمساواة للجميع، وفعلوا ذلك استنادًا إلى الإنجيل، فإن هذه النظرية، مع ذلك، تبرز وتؤكد قوة النزعة الإقليمية

الجنوبية، بوسعها قالبًا ثقافيًّا لتفسير مهمة الكنيسة؛ لذلك فإن كنائس البيض، مع إقرارها وترديدها الأمر الرباني في الكتاب المقدس، بأنه يجب أن يجب المرء جاره كما يحب نفسه. فإن معظم تلك الكنائس استمرت في غلق أبوابها في وجه قاصديها من المؤمنين بها من السود. وقام المؤرخون من عهد قريب بتطبيق نظرية "الأسر الثقافي" على كنائس السود كذلك؛ لإدانة بعض القساوسة السود البارزين الذين دافعوا عن النظام العنصري، بدلًا من أن يكونوا في طليعة الزاحفين ضد شرور الفصل العنصري؛ لكنهم آثروا حماية فتات الامتيازات التي ألقاها إليهم نظام الظلم العرقي الجائر. [49]

التأثير على الانتماء للأحزاب:

ومن نتائج حركة الحقوق المدنية (خلاف: اكتساب الاعتراف بالحقوق المتساوية لجميع أفراد الشعب الأمريكي وإيجاد مجتمع أكثر انفصالًا عنصريًّا من حيث الواقع وليس العكس)، أنها أدت لإعادة الاصطفاف في الأحزاب السياسية، مع تخلي "الجنوب المتصلب" عن الحزب الديمقراطي، الذي ناصر –على مضض– الحقوق المدنية.

وكمثال على ذلك: لم يقر الديمقراطيون سنة 1968 في الجنوب إلا بولاية الواحدة هي تكساس، بينما حصل الحزب الجمهوري ولايات فرجينيا، كارولينا 1،2، وفلوريدا... أما باقي الولايات، فقد ذهب للمرشح الثالث المتشدد "جورج دالاس" المؤيد لسياسات الفصل العنصري. وفي سنة 1972، انضم كل الجنوب للتصويت لمرشح الحزب الجمهوري ريتشارد نيكسون، الذي فاز فوزًا ساحقًا على خصمه الديمقراطي.

هذا التحول من سكان الجنوب البيض لتأييد الحزب الجمهوري، يعني دمج الملايين من الإنجيليين البيض في هذا الحزب. ومع نهاية السبعينيات، طالب "اليمين المتدين" من أعضاء الحزب، بدعم العودة للقيم الأخلاقية "التقليدية" "معجبًا لاستلهام" قادة اليمين المتدين في حملتهم لإحداث ثورة أخلاقية، من نجاح حركة الحقوق المدنية. [50]

تغيير السابقة القضائية:

شاهد اليمين المتدين تحولًا داخل المحكمة الاتحادية العليا جعلها أكثر تعاطفًا مع القضايا التيتهم المحافظين، نتيجة لقيام الرؤساء الجمهوريين بتعيين قضاة محافظين.[51]

ولذلك بدأت المحكمة الاتحادية منذ بداية الثمانينات حتى الوقت الراهن، بنقض عرى مبدأ "الفصل بين الدين والدولة" الذي ترسخ في الأحكام القضائية السابقة للمحكمة – التي كانت أكثر ليبرالية آنذاك".

ولذا، تبنت المحكمة–ذات الأغلبية المحافظة– مذهبًا توفيقيًا لدور الدين في الحياة العامة؛ في قضية مدرسة مجتمع ويست ساید ضد مرجنزسنة1999،قضت المحكمة بعدم دستورية الحظر الذي فرضته المدرسة على ناد طلابي مسيحي، من عقد اجتماعاته في مباني المدرسة بعد ساعات الدوام، خلافًا للأندية الطلابية الأخرى، التي تسمح لها بعقد اجتماعات مشابهة."[52]

2–" وفي قضية روزينبيرغر ضد جامعة فيرجينيا سنة 1995 نقضت المحكمة قرار رفض الجامعة تمويل مجلة (الصحوة الواسعة)الموجهة للطلاب "ذات التوجه المسيحي"،وقالت المحكمة أن المخصصات التي تصرف على المجلة تأتي من الرسوم الإجبارية التي يدفعها الطلبة، وأن حرمان فئة من الطلاب من نصيبهم من تلك المخصصات، يعد تعديًا على حرية التعبير، وينطوي على مخاطرة تشجيع "التحيز أو العداء ضد الدين".

فبينما كان اليمين المتدين يشجع هذه الخطوات الأولية في تفكيك لبنات الجدار العازل بين الكنيسة والدولة، كان ينتظر من المحكمة أن تعلن العدول عن حكم سابقة (رو ضد ويد). تلك القضية التي تمثل في نظر المحافظين المتدينين رمز التحول الإلحادي في أمريكا.

ولذا، فإن اليمين المتدين يعد الأشخاص ذوي الميول الجنسية المثلية آثمين، بينما لا يدينون رجال الأعمال الفاسدين."[53]

الموقف من قضايا الإجهاض:

ربما نجد من السود البروتستانت والكاثوليك من يدعم مواقف اليمين المتدين في بعض القضايا المحددة مثل الإجهاض، غير أن هؤلاء في الغالب الأعم لا يحبذون أن ينسبوا إليهم. [54]

فبالنسبة لإباحة تعاطي الماريجوانا قانونيًا: يعارض البروتستانت عامة هذه الخطوة، وبالمثل للعلاقات الجنسية خارج الزواج. ولكن في قضية المثلية الجنسية تختلف الآراء: إذ يرى المحافظون المسيحيون أنها خيار يتعلق بنمط حياة بدلًا من الاستعداد الوراثي (وذلك بنسبة 2 : 1)، وذلك مقارنة بالليبراليين منهم. وبالنسبة لمساهمة الإباحية الجنسية في الانهيار الأخلاقي: يرى $^{3}/_{4}$ المحافظين أنه كذلك بينما يرى $^{1}/_{3}$ الليبراليين أنه كذلك. [55]

" تكشف المناقشات حول اتخاذ مواقف من هذا الموضوع عن الانقسام في صوف الديمقراطيين، بخصوص تأثير الدين في البرنامج الحزبي. وتحاول رئيسة منظمة "نادال" المؤيدة لخيار الإجهاض في أمريكا بأن: الحزب الديمقراطي في حاجة لمزيد من الخطاب الديني، ولكن ليس اتخاذ موقف جديد. وادعت أن حالات الإجهاض انخفضت في عهد الرئيس كلينتون، ثم عادت للصعود في عهد بوش، مسئولية بتلك المقارنة للتحول بأن: باستطاعة الديمقراطيين تحويل النقاش من حقوق الإجهاض إلى معدل وقوع الإجهاض. ويعتقدون بأن صياغة كلينتون لقضية الإجهاض بقوله:"يجب أن يكون آمنًا/قانونيًا/نادر الحدوث" تعطيهم موقفًا يسهل الدفاع عنه. وثمة فئة من الديمقراطيين تريد من الحزب مد يده والوصول إلى أصوات المتدينين المعارض للإجهاض.

وكانت إحدى عضوات مجلس النواب (وهي كاثوليكية) ترغب أن يعلن الحزب الديمقراطي أنه يجب رؤية أقل عدد من حالات الإجهاض، ويجب وضع البدائل عنه، مثل التبني.

ولذا: فإن التحول الجذري الذي يجب أن يتخذه الحزب في الحديث عن الإجهاض هو: الابعاد عن الفكرة القائلة بأنه قضية محايدة أخلاقيًا، إلى فكرة أنه بلوى وأنه يعد ضرورة مؤسفة عند الاضطرار له."[56]

دور المحكمة الاتحادية العليا:

"إن القانون الفيدرالي الأمريكي هو آخر ما توصلت إليه الحكمة البشرية الأمريكية المتعالية والقائمة على التجربة التي ترمي إلى حيز ورفاهية وأمن ورقي المجتمع بأكمله."[57]

و"لذا فان المحكمة (الاتحادية العليا) إذا ما انقضت حكمًا قانونيًا معينًا قد أصدرته محكمة فيدرالية أدنى درجة في قضية معينة، تعرض عليها لأول مرة، لا يكون من السهل أو اليسير عليها في قضية أخرى مشابهة للظروف والأحوال. منه إلى غيره خشية أن يكون هذا الحكم قد استقر في الأذهان ومن ثم رتب الناس شئونهم على مقتضاه"[58]

"ولذلك فأن "م6 من الدستور" لم يعهد الدستور الاتحادي صراحة للمحكمة العليا مهمة تفسير نصوص الدستور ذاته، إلا إن وجودها كأعلى سلطة قضائية وفق هذا الدستور واختصاصها في المنازعات المتعلقة بالاتحاد الفيدرالي الوليد "حينها"، جعلها تبادر إلى فرض دور الرقابة على تفسير محاكم الولايات الاتحادية لنصوص ذلك الدستور، بل ولم تتردد مطلقًا في إعلان عدم دستورية أي قوانين تخالف المبادئ الأساسية التي قام عليها الدستورا لاتحادي الأمريكي"[59]

"وبالتالي:لا يجوز لأي جهة، قضائية أو غير قضائية، أن تخالف ما جاءت به المحكمة العليا، بل ويجب على جميع الأجهزة الحكومية والخاصة بالولايات تنفيذ أحكام المحكمة، ونادرًا ما يكون هناك تحد علني لأحكامها، بل إن التأخير أو التسوف أو المماطلة في تنفيذ أحكامها يعتبران من الأساليب الأكثر شيوعًا. [60]

و"لقد أوضحت المادة 10 من قواعد المحكمة العليا بأن هذا الحق [حق مراجعة المحكمة بطريقة السلخ] ليس ملزمًا للمحكمة العليا وإنما يكون تقديريًا، تقدره هي وحدها عند بحثها الأسباب، فإن هي قبلت طلب الدعوى، فإنها تقوم بإصدار أمرها إلى المحكمة الأدنى درجة لضم الدعوى إليها، تمهيدًا لتسجيلها من أجل النظر بها. وعادة ما يصدر هذا الأمر من مساعد رئيس المحكمة العليا. أما إذا رفضت الطلب، فليس عليها حرج في عدم إبداء الأسباب."[61]

"من أبرز الأسباب التي بموجبها تنظر المحكمة العليا في الدعوى المضمومة: عن طريق السلخ: إذا تعلق موضوع الدعوى بحكمين متعارضين صادرين عن محكمتي استئناف اتحاديتين، فإن للمحكمة العليا سلطة مراجعة مراقبة(مع أنها من دول القضاء الموحد) القانون الإداري الأمريكي.

يرى عدد من الفقهاء أن: عدد القضاة المحافظين في محكمة رينكويست المحافظ قد تزايد سنة 1991 حتى وصل إلى أغلبية يمكن أن تؤثر بشكل مباشر على القرارات الليبرالية السابقة والمتعلقة بقضايا الحقوق الجنائية والإجهاض

المبحث الثاني: المصالح العرقية والأثنية وأثرها على تنفيذ الأحكام الدستورية

"إذا سمحت الظروف الدوافع والفرصة أن يتلاقيا، فسوف يعلم أنه لا الدوافع الأخلاقية ولا الدينية، يمكن الاعتماد عليها لتكون ضابطًا ملائمًا لرقابة فعالة" ويتابع ماديسون في الفيدراليست:

«لو قدر لغالبية " في مصلحة ما، أو متعاطفة مع قضية ما، أن تتصرف بانسجام فيما بينها، فإن بقدورهم أن يضعوا موضع التنفيذ خططًا مبرمجة للظلم والاضطهاد »

بهذه المقولة أبدأ حديثي عن دور العوامل الأثينة والعرقية في تنفيذ الأحكام الدستورية. ولا شك إن مجرد إصدار القانون لا يمكن أن يغير الأيديولوجية تغييرًا جوهريًا بين عشية وضحاها، وعلى العكس من ذلك، وكما دلت تجربة السلطة الأمريكية الاتحادية، التنفيذية والقضائية، في النضال ضد التمييز العنصري على أن هناك هوة كبرى قد تواجه، عندما يصدر قرار قضائي من المحكمة العليا،يتعارض مع المقاومة العنيدة للأيديولوجية المتأصلة المتصلبة في الثقافة الشعبية في المجتمع [ثقافة الرق في حالة دعوى دردسكوت ضد سانفورد، ثقافة الفصل العنصري "منفصل لكن متساو" في حالة دعوى براون ضد مكتب التعليم][62]

فهناك حالات عديدة في المجال الداخلي، يكون فيها القانون غير قابل للتنفيذ، إما بسبب مقاومة شديدة من قبل قطاع كبير من المواطنين، كما هو الحال في الولايات الجنوبية الأمريكية التي قاومت إلغاء التمييز العنصري[63].وللتدليل عليها اورد المثال الآتي:

"إن معمدانيي الجنوب، دافعوا عن سياسات إذلال الزنوج في منتصف القرن العشرين، بحماسة لا تعادلها سوى حماستهم في استرقاق الزنوج في منتصف القرن 19[64]

إن الدساتير تكون غالبًا محفوفة بالنزاعات الداخلية، التي لا يستطيع أي معيار أساسي–من طراز معيار كلسن لحل مشاكل السيادة بأن الشرعية القانونية لا تستند

لاعتبارات واقعية– أن يحلها. ومثال ذلك: أن يفرض مجلس اللوردات، باعتباره على هيئة قضائية في بريطانيا، رفض سلطة البرلمان في إقرار قانون ما!

فالنزاع –الذي كان دائرًا– في الولايات المتحدة، حول تفسير المحكمة الاتحادية للدستور، الذي حاولت فرضه على الولايات الجنوبية في قضايا التمييز العنصري. دليل أن المنازعات [في الفقرة السابقة] حين تثور، يجب تسويتها في ظل المناخ السائد. [65]

وبعد أن اتضح من المبحث السابق، الدور الذي لعبته العرقيات في قضايا: روضد ويد، درد سكوت ضد سانفورد، براون ضد مكتب التعليم.

ففي الدعوى الأولى: رو ضد ويد:

شرحت دور كل من الحزبين الكبيرين في التأثير على قضاة المحكمة وكيف أن أحدهم –بيرجر–بعد أن تعرض للانتقاد عن حكمه في هذه السابقة، عاد بعد تسعة عشر عامًا وعدل جزئيًّا عن حكمه.

وقد صدر حكم روضد ويد (1973) وسط أغلبية ليبرالية في المحكمة، ولولا وجود تلف الأغلبية لما صدر بهذه الطريقة، ولذلك في سعى الجمهوريون من بعد صدور الحكم على تعيين قضاة محافظين تابعين لهم خلال الثمانينات والتسعينات، مما أحدث أولاً العدول الجزئي عام 1992 في دعوى Planned Parenthood v. cosey

ثم استمر هنا الاتجاه من الجمهوريين في عهد ترامب، فقد عين اثنين من القضاة المحافظين بدلا من قاضين ليبراليين، مما أحدث عدولاً جزئيًّا آخر لسنة 2021، وتستمر لعبة شد الحبل، حيث يقوم حاليًا بايدن بتعيين قاضية سوداء ليبرالية من أجل محاولة عدل الميزان في صالحه.

وترجع اتجاهات كل من الحزبين، الجمهوري والديمقراطي، إلى المواقف التاريخية من الإجهاض ومنع الحمل، في فلسفة كل حزب، إذ يعارض الجهوريون هذا الحق، بينما يؤيد الديمقراطيون الحق المطلق للنساء في اختيار استمرار الحمل أو

إنهائه. كما يعارض الجمهوريون وجود عيادات مدرسية توفر للطالبات وسائل منع الحمل، وعلى العكس يلعب الديمقراطيون دورًا في توفير هذه الوسائل.(66)

كما أن اليمين المتشدد(المتمثل في الجمهوريين) ينتظر من المحكمة العدول عن تلك السابقة، التي يعتبرها رمزا للتحول الإلحادي في أمريكا.(67)

وفي الدعوى الثانية: درد سكوت ضد سانفورد:

كان الزنوج يؤمنون بالفكرة القائلة "أنهم ما إن يتم تعميدهم سيتحررون فورًا من أسيادهم.[68] وهو ما يثبت الدور الذي يلعب الدين لديهم، اما من ناحية دور الدين لدى القضاة:

شرحت ماذا فعل رئيس المحكمة تيني في حكمه، ليوصف بأنه أسوأ حكم أصدرته المحكمة في تاريخها الطويل. فكما تجتمع الروايات، فقد تدخل الرئيس الأمريكي المنتخب بيوكانان مع أجل الضغط على المحكمة لكي تحكم بأغلبية واضحة ضد العبد (6 ضد 2، ووافق التاسع على الحكم دون أسبابه).

كما أن تاني نفسه على الرغم مما عرف عنه أنه حرر عبيده هو، إلا إن النزعة الجنوبية لديه ما زالت موجودة– مثله مثل أي جنوبي– لتأييد استمرار العبودية؛ ويرجع ذلك لأن الجنوبيين يعتمدون في اقتصادهم على الزراعة بشكل أساسي، لذلك هم في حاجة ماسة للعبيد، بينما لا يحتاج الشماليون للعبيد لهذه الدرجة، إذ أن اقتصادهم قائم على الزراعة.

وقد كان الرق نظامًا اجتماعيًّا مترسخًا في التعاليم الدينية. وتفرق التفسيرات الأكثر اعتدالًا بين حرفية الكتاب المقدس وروح الكتاب المقدس. مشيرة إلى أن المبادئ الأخلاقية المبثوثة في ثنايا التنزيل المقدس تدين الرق. إضافة إلى ذلك، فإن وجود الرق في السرد التوراتي ليس مسوغًا لإقرار الرق في الولايات المتحدة.[69]

ولذلك، ونتيجة لأفكار تاني الشخصية وللضغط من الرئيس بيوكانان، فقد أصدر حكمه الجائر الذي أغلق الباب في وجه جميع محاولات تحرير العبيد تشريعيًّا في الولايات المتحدة، واقتضى الأمر الانتظار لعقد من الزمان (1857– 1868)حتى تندلع حرب أهلية ضروس لمدة أربع سنوات (1861–1865) ثم الانتظار لأعوام ثلاث لتصدر التعديلات الدستورية

وفي الدعوى الثالثة: براون ضد مكتب التعليم

ففى البداية، كان سكان الجنوب من السود مثالًا على "دخلاء الدين": فهناك كان الفصل القانوني يحدد العلاقات العرقية منذ نهاية عهد إعادة البناء (1865–1877)، حيث خصصت للأفارقة الأمريكيين مدارس وأحياء سكنية وخدمات عامة منفصلة وغير متساوية مع ما يقدم للسكان البيض، كما خضعوا القوانين ليست من تشريعهم؛ لأن حكامهم البيض حرموهم من حقوقهم الشرعية المقررة في الدستور والقانون. [70]

على الرغم من صدور التعديل الدستوري الخاص بإلغاء العبودية في أعقاب الحرب الأهلية، إلا إن الفصل العنصري ظل مستمرًا في أمريكا لما يقارب قرنًا من الزمان بعد تلك الحرب، فقد أصدرت المحكمة العليا حكمها 1894 في دعوى "بلسي صد فيرحسون" وأيدت فيها الفصل العنصري (بين البيض والسود) في قطارات السكك الحديد وغيرها من المرافق العامة والخاصة إنما يرجع إلى استمرار النظرة الدونية من البيض تجاه السود.

فبينما كان المعمدانيون (طائفة مسيحية) في الجنوب يعارضون منح السود حقوقًا متساوية مع البيض، قام ترومان "الرئيس الأمريكي"وبقرار تنفيذي، بحظر التمييز العنصري في صفوف الجيش؛ لأنه يرى أن السلوك الصحيح أكثر أهمية من العقيدة الصحيحة. [71]

وهذه النظرة اقتضت استمرار القضاة (البيض) في عكس أفكارهم على أحكامهم، حيث أقروا مبدأ "منفصل ولكن متساو" أي استمرار الفصل بشرط استمرار التساوي في الخدمة.

على إن الحكم الذي صدر سنة 1954 في دعوى براون، لم يكن بالأمر السهل، إذا أخذت التحولات في قضاء المحكمة في الظهور في دعوى كارولين برودكتس سنة 1938، إذ رأى أحد القضاء ضرورة إصدار قانون التحامل ضد الأقليات، كأحد القوانين التي تحتاج مراجعة.

ثم قررت المحكمة في دعوى سويت ضد سنتر سنة 1950، أن إنشاء مدارس للسود في تكساس لا يقل سوءًا عن أحد القوانين التي تحظر دخول كلية الطب إلا على البيض فقط، ثم أتى حكم براون، ورغم أنه أتى بالإجماع، إلا إن الحكم لم يكن باتًا من أول مرة، إذ اقتضى الأمر الانتظار لعام حتى يصدر الحكم في دعوى براون2، حيث كان قضاة المحكمة سنة 1954 مترديين في إصدار حكم لا يستطيعون تنفيذه لمعارضة الولايات الجنوبية له.

بعد قرار المحكمة،قام المجلس التشريعي لولاية ميسيسبي، بتشكيل لجنة سيادة الولاية، لتكون جهازًا رسميًا لرقابة الغرباء الذين يأتون إلى الولاية لإثارة القلاقل (كمثال على استعداء الجنوب للحكم).[72]

بل إن الحكم لاقى إجراءات غير اعتيادية في ولايات الجنوب، بدءًا بإنشاء وكالات لمحاربة منع الفصل العنصري، مرورًا بإصدار قوانين لأغلاق المدارس إذا قبلت طلبة سود نهاية بما حدث في مدينة ليتل بوك بولاية أركانسو، على ما ورد ذكره في المبحث السابق.

الخاتمة

بعد أن استعرضنا دور الدين فى الولايات المتحدة الأمريكية، وبينا دور العوامل العرقية والأثنية في تنفي الأحكام الدستورية، يتضح لنا أن:

– القانون، الذي هو فى الحقيقة أحد الإبداعات الاجتماعية الكبرى للإنسان، عميق الجذور إلى درجة لا يمكن إنكارها في أيديولوجيات المجتمع الذي يعمل القانون فيه

– إن روح القانون الحى تختلف حسب اختلاف البلدان ذات الأيديولوجية المتعارضة، و هذا يؤثر في الأنظمة القانونية.

– أن الجهاز القانونى لا يستطيع تسوية هذه الخلافات الأيديولوجية عميقة الجذور، مثل الدستور الهندي الذي يعجز عن حل التناقض فى مجتمعه..فالقانون–كما يقول علماء الاجتماع– لا يكون إلا انعكاسًا للمجتمع الذي يطبق فيه؛ فإذا كان بالمجتمع تناقضات أصيلة، ستجد نفسها ظاهرة يوضع في القانون نفسه.

– الدور البارز الذي يقوم به القضاء فى القانون الأمريكى، المأخوذ جزئيًا من تأكيد القانون العام أن "القانون هو من صنع القاضى عن طريق السوابق القضائية"، وعلى وجه التخصص من الوظيفة الدستورية القضاة، خصوصًا قضاة المحكمة العليا، وهي: اعتبار التشريع غير دستوري.

– أن لكل مجتمع بشري أيديولوجيته القانونية الخاصة به، التي تشكل البديهيات الأولية الرئيسية والمتضمنة في نطاق القانون.

– أن القضاة لا يعملون في الفراغ، بل هم جزء من المجتمع الذي يعيشون فيه، وهذا يقتضي أن تكون المبادئ القانونية التي طوروها وطبقوها انعكاسًا – لحد ما – للمشاعر السائدة والأعراف أو العادات المقبولة، ورغم ذلك، فإن الانحياز التلقائي للقرارات التي يضعها القضاء، وليس لمقاييس المجتمع وعاداته، لا يمكن أن يكون مقبولًا دون تحفز.. لأن القانون القضائي يميل لإعطاء ذاته قدرًا من الاستقلال الذاتي، ليعكس ما وصل إليه.

– تجربة السلطة الأمريكية الاتحادية (التنفيذية والقضائية) في النضال ضد التمييز العنصري، أن هناك هوة كبرى توجد عندما يصدر قرار من المحكمة العليا، يتعارض مع المقاومة العنيدة للأيديولوجية المتأصلة الصلبة في الثقافة الشعبية في المجتمع المقصود.

النتائج والتوصيات:

1- أن هناك دعاوى، حدثت المنازعة في تنفيذها عقب صدور حكم المحكمة الاتحادية، ولكن هذه المنازعة جرت في الغالب خارج قاعات المحاكم وهي: براون –درد سكوت– رو ضد ويد –ماكلوش ضد ماريلاند.

2- أن الولايات الجنوبية – عقب حكم براون – اتخذت إجراءات لمحاربة منع الفصل العنصري، كان أصعبها، ما حدث في أركانسو 1957 من اعتراض على الحكم على أرض الواقع استدعى تدخل الرئيس الأمريكي.

3- بالنسبة لدعوى دردسكوت: أن الحكم الظالم الصادر فيها كان السبب في اندلاع الحرب الأهلية. وفي هذه الدعوى أكدت المحكمة العليا أن الأمريكيين من أصل أفريقي، أحرارًا كانوا أم عبيدًا، ليسوا مواطنين أمريكيين، ولا يحق لهم التمتع بحقوق المواطنين دستوريًّا.

4- أن الدستور الأمريكي تجاهل الإشارة للدين، وذلك خوفًا من وقوع الفتن الطائفية، ولذلك بقي الدين في نطاق سلطة الولايات (التي لم تتنازل عنها للاتحاد).

5- أن الحكومة الاتحادية (وبدءًا من منتصف القرن 19) جعلت من الدين شأنًا طوعيًا بوقف تمويل المؤسسات الدينية.

6- أن قرارات إلغاء الفصل العنصري (التي دعمتها حركة الحقوق المدنية) ساهمت في إيجاد مجتمع أكثر عنصرية؛ إذ سارع البيض بالهجرة للضواحي، من أجل تجنب قرارات المحاكم بإلغاء مبدأ (منفصل ولكن متساو)، ثم أنشئوا معاهد مسيحية تحمل جميع سمات المعاهد العنصرية.

7- أن الولايات الأمريكية قد انقسمت (بعد حرب التحرير وقبل الحرب الأهلية) إلى: ولايات مؤيدة للعبودية (وهي ولايات الجنوب) وأخرى رافضة للعبودية (وهي ولايات الشمال) وأن سبب هذا الاختلاف يرجع لكون الولايات الجنوبية يقوم اقتصادها على الزراعة فتحتاج بشدة إلى الأيدي العاملة ولذلك تحتاج

العبيد، بينما الولايات الشمالية يقوم اقتصادها على الصناعة فلا تحتاج للعبيد بهذه الضرورة.

8- أن هناك اتفاقًا نشأ لتحديد حدود بين ولايات الشمال والجنوب يدعى "اتفاق ميسوري" سنة 1827، أن المحكمة الاتحادية أسست حكمها أن السود لا يمكن أن يكونوا مواطنين أمريكيين أبدًا – كما سبق ذكره – وأن اتفاق ميسوري (المار ذكره) شمل أراضي لم تكن داخل الاتحاد الأمريكي وقت إنشائه، ولذلك فقد ألغت هذا الاتفاق.

9- . أن من نتائج هذا الحكم أن قامت الحرب الأهلية الأمريكية سنة 1861 (بعد سنوات أربع) نتيجة لرفض ولايات الجنوب لإعلان الرئيس الجديد لينكولن لحالة الطوارئ (وهو المؤيد لتحرير العبيد).

10- أن التوغل إلى طبيعة تركيبة (ميكانيزم) القانون، لا يكفي أن نحصر انتباهنا في التوثيق المعقد للقواعد القانونية، إذ يجب أن نستوعب المعايير الاجتماعية التي تقرر الكثير من وظائفه، وهو ما وصفه أرليخ بالقانون الحي.

11- هناك حالات يكون فيها القانون غير قابل للتنفيذ؛ إما بسبب مقاومة شديدة من قبل قطاع كبير من المواطنين – كما هو الحال في الولايات الجنوبية التي قاومت إلغاء التمييز العنصري.

12- أن الدين والسياسة يمكن أن يكونا مصدرين لهما سلطة ومعنى في حياة الناس.

13- على الرغم من تمسك البعض في الولايات المتحدة أن الدين والسياسة لا يمكن خلطهما، فإن المعظم لا يأخذ بهذا الموقف.

المراجع

1- مايكل كوربت وجوليا ميشيل كوربت– الدين والسياسة في الولايات المتحدة – ترجمة د. عصام فايز وآخرين – مكتبة الشروق الدولية – الطبعة 3 – يناير 2016.

2– الان فارنزوث، الدي والأخلاق في اللايات المتحدة الأمريكية

3– اليزيبيث انكر، الحريات القبيحة في السياسة الأمريكية

4– د. عمر عبد العزيز عمر، التاريخ الأوربي الأمريكي الحديث، دار المعرفة الجامعية.

5– دينيس لويد – فكرة القانون – ترجمة سليم الصويص – مراجعة سليم بسيسو– المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب – الكويت – العدد 47 – نوفمبر 1981.

6– ساندرا داي أوكونور–جلالة القانون–الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية– الطبعة 1– 2014– ترجمة حسين سليمان.

7– رنيم العفيفي، الإجهاض على المحك.

8– د/عاطف سالم عبد الرحمن–دور القضاء الدستورى فى الإصلاح السياسى والاجتماعي والاقتصادي– رسالة دكتوراة– حقوق عين شمس

الهوامش

[1] مايكل كوريت، جوليا ميشيل كوربت، الدين والسياسة في USA ترجمة د. عصام فايز وآخرون، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة 3، يناير 2006

[2] الان فارورث، دور الدين والأخلاق قي الولايات المتحدة، ص 111

[3] مرجع سابق، ص 140

[4] جريدة الشرق الأوسط، العدد 14746، 13 أبريل 2019

[5]دور الدين والأخلاق في الولايات المتحدة الأمريكية– الان فارنزوورث – ص 20

[6] دينيس لويد، مرجع سابق، ص 150

[7] دينيس لويد، مرجع سابق، ص 157

[8] مرجع سابق، ص 11

[9] مرجغ سابق ص 14

[10] مرجع سابق، ص 24،27

[11]مرحع سابق – ص 21

[12]مرجع سابق – ص 42

[13] مرجع سابق ص 21

[14] مرجع سابق ص 15

[15] مرجع سايق ص 16

[16] مرجع سابق ص 26

[17]مرحع سابق – ص 49–50

[18] مرجع سابق ص 32

[19]مرجع سابق ص 52–53

[20] مرجع سايق ص 37

[21]مرجع سابق ص58

[22] مرجع سابق ص 41

[23] مرجع سلبق، ص 121

[24] مرجع سابق، ص 126

[25]مرجع سابق ص 101

[26]مرجع سابق ص 121

[27]مرجع سابق ص 125

[28] مرجع سابق ص 108

[29] مرجع سابق ص 56

[30] دينيس لويد، مرجع سابق، 148

[31] ساندرا داي اوكونور، مرجع سابق، ص 99

[32] دينيس لويد، مرجع سابق، ص 197

([33]) إليزابيث انكر، الحريات القبيحة في السياسة الأمريكية، جريدة نيويورك تايمز.– منشور بجريدة الشرق الأوسط في الدولا

[34] د. عمر عبد العزيز عمر –التاريخ الأوروبي والأمريكي الحديث – دار المعرفة الجامعية بدون طبعة أو سنة نشر،ص 330

–

[35] د. عمر عبد العزيز، مرجع سابق، ص 332

[36] د. عمر عبد العزيز، مرجع سابق، ص 334

[37] مرجع سابق ص 58

[38]مرجع سابق ص 135

([39])James V. Alfred H. Mayer co. 392 . US 409 . (1968)

[40] د. عاطف سالم، مرجع سابق، ص 793

[41]مرجع سابق ص 142–144

[42]مرجع سابق ص 150

([43]) دينيس لويد، مرجع سابق، الواط ص73.

[44]مرجع سابق ص 152

[45]مرجع سابق، ذات الصفحة

[46]مرجع سابق – ص 157

[47] مرجع سابق، ص 158

[48]مرجع سابق – ص 161–162

[49] مرجع سابق، ص 145

[50] مرجع سابق، ص 146

[51]مرجع سابق – ص 165

[52]مرجع سابق – ص 167

[53]مرجع سابق ص 170

[54] مرجع سابق، ص 159

[55] مرجع سابق، ص 150

[56]مرجع سابق – ص 180

[57]مرجع سابق ص 11

[58]مرجع سابق ص 15

[59]مرجع سابق ص 12

[60]مرجع سابق ص 43

[61]مرجع سابق ص 46

([62]) دينيس لويد، فكرة القانون، ترجمة سليم الصويص، العدد 47 من سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ص398.

([63]) دينيس لويد، مرجع سابق، ص406.

[64] مرجع سابق، ص 136

[65] دينيس لويد، مرجع سابق، ص 234

(66) رنيم العفيفي، مرجع سابق.

(67) الان فارنزوورث، دور الدين و الأخلاق في الولايات المتحدة، صـ 170.

[68] الان فارنزوورث، مرجع سابق، ص 132

[69] الان فارنزووث، مرجع ستبق، ص 52

[70] مرجع سابق، ص 129

[71] الان فارنزووث، مرجع سابق، ص 114

[72] مرجع سابق، ص 143

AIN SHAMS UNIVERSITY

AIN SHAMS UNIVERSITY
MIDDLE EAST RESEARCH CENTER
مركز بحوث الشرق الأوسط
MERC

Middle East Research Journal

Refereed Scientific Journal
(Accredited) Monthly

Vol. 96
February 2024

Issued by
Middle East
Research Center

Fifty Year
Founded in 1974

Issn: 2536 - 9504
Online Issn: 2735 - 5233